

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٧٢٥٤ لسنة ٢٠٢٢

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٧٤ لسنة ٢٠١٤ بشأن دمج مأمورية شهر كوم حمادة مع فرع توثيق كوم حمادة تحت مسمى "مأمورية الشهر العقارى والتوثيق بكوم حمادة" ؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٢/٨/٨ ؛

#### قرر:

#### ( المادة الأولى )

ينشأ فرع للتوثيق باسم "فرع توثيق واقد" يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بدمنهور - مركز شرطة كوم حمادة ويكون مقره (قربة واقد بمركز كوم حمادة - محافظة البحيرة) ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمأمورية شهر وتوثيق كوم حمادة مكانياً أو للفرع المختص نوعياً .

**( المادة الثانية )**

يعمل فرع توثيق واقد المشار إليه بالمادة الأولى يومى (السبت ، الأحد)  
من كل أسبوع .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٢٢/١١/١٢  
تحريراً فى ٢٠٢٢/١٠/٢٤

وزير العدل

**المستشار/ عمر مروان**



المطابع الألفية  
المطابع الألفية  
طوره الكرونية لأبجدى الماعند الشاؤل